هيئة أسواق المال	
صادر خارجي	
تاريخ المراسلة	18/03/2026
رقم المراسلة	CMA-040400-00648-2026

السادة/ شركة وفرة للاستثمار الدولي (ش.م.ك) مقفلة المحترمين
مدير صندوق وفرة للسندات

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع: تعديل النظام الأساسي وملحق النظام الأساسي لصندوق وفرة للسندات

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى كتبكم الواردة إلى الهيئة والتي كان آخرها في 2026/03/10 إشارة رقم: و/2026-03/12، بشأن طلب الموافقة على تعديل بعض مواد النظام الأساسي وملحق النظام الأساسي لصندوق وفرة للسندات، تحيطكم هيئة أسواق المال بالموافقة على تعديل بعض المواد من النظام الأساسي وملحق النظام على النحو التالي:

أولاً: تعديلات النظام الأساسي:

- **" المادة الحادية عشر (عملة الصندوق):**
عملة الصندوق هي الدولار الأمريكي."

- **" المادة الثانية عشر (رأس مال الصندوق وآلية دفعه)**
رأس مال الصندوق متغير وتتراوح حدوده بين مبلغ 7,000,000 دولار أمريكي (فقط سبعة ملايين دولار أمريكي) كحد أدنى ومبلغ 500,000,000 دولار أمريكي (فقط خمسمائة مليون دولار أمريكي) كحد أقصى. ويقسم رأس مال الصندوق إلى وحدات متساوية القيمة وتقتصر مسؤولية حملة الوحدات في الصندوق على قيمة مشاركتهم في رأس المال، ويتم تسديد قيمة الوحدات نقداً عند الاكتتاب أو الاشتراك فيها ولا يجوز أن يقل رأس مال الصندوق عن 2,000,000 دينار كويتي (فقط اثنين مليون دينار كويتي) أو ما يعادلها بالدولار الأمريكي. وعلى مدير الصندوق - في حالة انخفاض رأس مال الصندوق عن الحد الأدنى - أن يخطر الهيئة خلال خمسة أيام عمل من تاريخ انخفاض رأس المال، وللهيئة اتخاذ ما تراه مناسباً في كل حالة بما يحقق مصلحة حملة الوحدات."

- **" المادة الثالثة عشر (عدد وحدات الاستثمار والقيمة الاسمية لكل منها)**

يتراوح عدد وحدات الصندوق من 700,000 (فقط سبعمائة ألف وحدة) كحد أدنى إلى 50,000,000 (فقط خمسون مليون وحدة) كحد أقصى، وتبلغ القيمة الإسمية للوحدة 10 دولار أمريكي (فقط عشرة دولار أمريكي)."

- **" المادة الرابعة عشر (أهداف الصندوق الاستثمارية)**

يهدف الصندوق إلى تحقيق عوائد إيجابية على المدى الطويل مع أقل مستوى ممكن من المخاطر وذلك من خلال الاستثمار بأدوات الدين الخليجية المقومة بالدولار الأمريكي، كما يجوز للصندوق أن يستثمر في صناديق أسواق النقد و/أو صناديق أدوات الدين الأخرى المرخصة من الهيئة أو المرخص لها من قبل جهة رقابية أجنبية وفق معايير وشروط تنظيمية مماثلة على الأقل لتلك التي تطبقها الهيئة و/أو في الودائع. وعلى ألا تتعارض جميع استثمارات الصندوق مع أحكام القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية والقرارات والتعليمات والتعديلات اللاحقة عليها."

- **" المادة السادسة عشر (مجال استثمار الصندوق أو القطاع أو المؤشر المتبع (إن وجد) والنطاق الجيوغرافي للصندوق)**

لا يوجد مجال محدد للصندوق.

النطاق الجيوغرافي للصندوق هو الأسواق الكويتية والخليجية."

- **" المادة الحادية والعشرون (الحد الأدنى والحد الأقصى للاشتراك والاسترداد من قبل مدير الصندوق وحملة الوحدات في الصندوق)**
  - يجب ألا تقل مشاركة مدير الصندوق في وحدات الصندوق عن مبلغ 100,000 د.ك (مئة ألف دينار كويتي) أو ما يعادلها بالعملات الأخرى كحد أدنى، ويجوز له أن يتصرف أو يسترد بعض الوحدات المملوكة له في حال تجاوز صافي قيمتها للحد الأدنى المنصوص عليه في هذه المادة.

ولا يجوز أن يتعدى عدد الوحدات المكتتب/المشترك بها من قبل مدير الصندوق ما نسبته (75٪) (خمسة وسبعون في المائة) من رأس مال الصندوق المصدر.
  - لا يجوز لأي من حملة الوحدات الاكتتاب/ الاشتراك في الصندوق بأقل من 1,000 دولار أمريكي، وبمضاعفات 10 دولار أمريكي. مقابل الوحدات غير المجزئة (مقربة إلى أقرب وحدة باستبعاد الكسور الناتجة عن التقريب)، كما أنه لا يجوز أن يتعدى عدد الوحدات المكتتب/المشترك بها من قبل مستثمر واحد عن (95٪) (خمسة وتسعون في المائة) من رأس مال الصندوق المصدر.
  - يجب ألا تقل قيمة الاسترداد عن 10 دولار أمريكي، ولن يسمح بالاسترداد الجزئي إذا ما انخفضت قيمة الوحدات المتبقية لحامل الوحدات عقب الاسترداد إلى ما دون 1,000 دولار أمريكي."

- **" المادة الثانية والعشرون (الفترات الزمنية للاشتراك والاسترداد)**

تكون الفترات الزمنية للاشتراك في نهاية الموعد المحدد لتقديم الطلبات من كل أسبوع. والفترات الزمنية للاسترداد في نهاية الموعد المحدد لتقديم الطلبات من كل شهر."

- **" المادة الرابعة والعشرون (الموعد المحدد لتقديم طلبات اشتراك واسترداد وحدات الصندوق)**
  - يتلقى مدير الصندوق أو وكيل الاكتتاب (البيع) طلبات الاشتراك عن طريق تعبئة نموذج الاشتراك أو عبر الخدمات الالكترونية المقدمة من مدير الصندوق أو وكيل الاكتتاب (البيع) في أي وقت خلال الأسبوع، وتقفل الطلبات يوم الأربعاء الذي يسبق يوم التقويم في تمام الساعة 11:59 مساءً.
  - يتلقى مدير الصندوق أو وكيل الاكتتاب (البيع) طلبات الاسترداد عن طريق تعبئة نموذج الاسترداد أو عبر الخدمات الالكترونية المقدمة من مدير الصندوق أو وكيل الاكتتاب (البيع) في أي وقت خلال الشهر، وتقفل الطلبات يوم الأربعاء الأخير من كل شهر في تمام الساعة 11:59 مساءً."

- **" المادة الخامسة والعشرون (أيام التعامل التي يمكن فيها تقديم طلبات الاشتراك في وحدات الصندوق أو استردادها)**

أيام التعامل هي الأيام المسموح بها تلقي طلبات الاشتراك والاسترداد وهي في أي يوم عمل حتى يوم الأربعاء الذي يسبق يوم التقويم بالنسبة لطلبات الاشتراك، وفي أي يوم عمل حتى يوم الأربعاء الأخير من كل شهر ويجوز تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد عبر الوسائل الالكترونية عن طريق الموقع الالكتروني لشركة وفرة للاستثمار الدولي www.wafrainv.com "مدير الصندوق" دون الحاجة لحضور المستثمر شخصياً لمقر مدير الصندوق ومن دون الاخلال بحقوق المستثمر بما في ذلك اطلاعه على النظام الأساسي للصندوق.

يجب على مدير الصندوق تنفيذ طلبات الاشتراك أو الاسترداد بسعر التقويم التالي لطلب الاشتراك أو الاسترداد."

- **" المادة السابعة والعشرون (أيام التقويم التي يتم فيها احتساب صافي قيمة أصول الصندوق (NAV))**

للصندوق أيام تقويم يتم فيها احتساب صافي قيمة أصول الصندوق (NAV) وفقاً للأحكام المبينة في هذا النظام، حيث إن يوم التقويم هو اليوم الذي يتم فيه تقويم الأصول، وهو يوم الخميس من كل أسبوع ميلادي، وفي حال إذا وقع التقويم خلال عطلة رسمية في دولة الكويت، فيتم عمل واصدار التقويم في أول يوم عمل بعد هذه العطلة الرسمية، مع اعتبار أن يوم الخميس هو يوم التقويم الفعلي."

ثانياً: تعديلات ملحق النظام الأساسي:

تعديل:

"

الأتعاب	قيمة الاتعاب	طريقة احتساب الأتعاب	الجهة التي تتحمل الأتعاب
أمين الحفظ	أتعاباً سنوية تحدد بنسبة من القيمة الصافية لأصول الصندوق وفقاً للشرائح التالية: • نسبة 0.0575٪ من صافي قيمة أصول الصندوق (NAV) حتى 50 مليون دولار أمريكي • نسبة 0.0400٪ من صافي قيمة أصول الصندوق (NAV) فيما يزيد عن 50 مليون دولار أمريكي حتى 250 مليون دولار أمريكي • نسبة 0.0350٪ من صافي قيمة أصول الصندوق (NAV) فيما يزيد عن 250 مليون دولار أمريكي • على ألا تقل هذه الأتعاب عن مبلغ 10,000 دولار أمريكي لا غير	تحسب عند نهاية كل فترة تقويم وتسدد بشكل ربع سنوي	الصندوق
مراقب الاستثمار	أتعاباً سنوية تحدد بنسبة من القيمة الصافية لأصول الصندوق وفقاً للشرائح التالية: • نسبة 0.0575٪ من صافي قيمة أصول الصندوق (NAV) حتى 50 مليون دولار أمريكي • نسبة 0.0400٪ من صافي قيمة أصول الصندوق (NAV) فيما يزيد عن 50 مليون دولار أمريكي حتى 250 مليون دولار أمريكي • نسبة 0.0350٪ من صافي قيمة أصول الصندوق (NAV) فيما يزيد عن 250 مليون دولار أمريكي • على ألا تقل هذه الأتعاب عن مبلغ 10,000 دولار أمريكي لا غير	تحسب عند نهاية كل فترة تقويم وتسدد بشكل ربع سنوي	الصندوق
حافظ السجل	1,000 د.ك سنوياً	تدفع الأتعاب سنوياً	الصندوق

عمولة الاشتراك	لا يوجد	لا يوجد	-
عمولة الاسترداد	لا يوجد	لا يوجد	-

"

وعليه يتوجب عليكم إخطار جميع حملة الوحدات بالتعديلات المذكورة أعلاه خلال فترة لا تتجاوز عشرة أيام عمل من تاريخ موافقة الهيئة، على أن يتضمن الإخطار جدول يوضح المادة قبل التعديل وبعد التعديل المعتمد من الهيئة. على أن لا ينفذ التعديل إلا بعد انتهاء موعد الاسترداد التالي لفترة الإخطار.

كما نود إحاطتكم بأن نسخة النظام الأساسي للصندوق والملحق والمذيلة بتاريخ 2026/03/17 هي النسخ النهائية المعتمدة من الهيئة والتي سيتم ارسالها لكم عبر البريد الالكتروني.

ونظراً لتغيير رسوم مقدمي خدمات الصندوق بموجب هذا الكتاب، نحيطكم علماً بضرورة تزويد الهيئة بنسخة من عقود مقدمي الخدمات مع تحديث الرسوم فور توقيعها من قبل الطرفين.

مع أطيب التمنيات،،،

أحمد فيصل الخالد
مدير إدارة أنظمة الاستثمار
الجماعي بالإنابة